

هل يجوز لولي أمر الفتاة أن يرد الخاطب وقد قبله في أول الأمر؟

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم قضية مشابهة تقريبا انما العكس فيها هو الصحيح. وصاحب هذه القضية احد اخواننا من جمهورية مصر العربية القضية اطلال فيها كثيرا ملخصها انه خطب فتاة من احد الاشخاص واتفقوا على تلك الخطبة الا ان ابا - [00:00:00](#) فتغير رأيه في اخر لحظة. وحينئذ يطلب من فضيلتكم التوجيه وينصح اولئك الذين يغيرون ارائهم في مثل هذه المواقف جزاكم الله خيرا. الواجب على اولياء الفتيات اذا تقدم لخطبتهن من تتوفر فيه الشروط المطلوبة شرعا من - [00:00:20](#) الامانة والدين وحسن الخلق الواجب على اولياء الفتيات ان ان يزوجهن بمن توفرت فيه الشروط اذا رضينا بذلك اذا رضيت الفتاة بذلك ايضا لان في رد الخاطب الكهف مفسد ربما يفوت ولا يأتي له بديل فتتضرر هذه الفتاة - [00:00:40](#) قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون دينه وامانته فزوجهوا الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير فهذا الولي الذي ذكره السائل انه تغير في اخر لحظة اذا كان تغيره لسبب يقتضي ذلك ولمبرر - [00:01:00](#) وجيه لا مانع ان ان الانسان يغير رأيه اذا ظهر له ما يبهر هذا التغيير يعني عرف عن هذا الشخص انه لا يصلح تبين له ذلك الواجب ان يغير رأيه لانه يلتمس المصلحة لموليته اما اذا كان لم يظهر له ما يوجب التغيير وانما غير رأيه لامر النفس - [00:01:20](#) او لطمع دنيوي وامر يختص به هو نحو هذا الشخص وفي ذلك اضرار بالمولية فان هذا لا يجوز له لانه يفوت على كفؤها ويؤخر زواجها لا لشيء الا لهوى في نفسه وهو انما ينظر في مصلحة موليته ووظعها عند كفؤها اللائقين - [00:01:40](#) وهي ترضاه فلا يحرم موليته من الزواج اذا تيسر وتقدم لها خاطب كفؤ فان هذا يعتبر فرصة لا يجوز تضييعها بغير سبب وجيه. الذي ننصح به ولي هذه المرأة انه اذا كان الخاطب على المستوى المطلوب وقد رضيت به الفتاة فاننا - [00:02:00](#) ننصح بان يقدم على تزويجها وان يبادر بذلك ولا يتمنع لامر خاص به هو او لرغبة خاصة تنبيهي هو لما في ذلك من فوات الفرصة والاطرار بالمرأة وغير ذلك من المحاذير لا سيما وان الازواج الاكفية في هذا الزمان - [00:02:20](#) قليل فاذا يسر الله كفؤا فهي فرصة ثمينة لا تضيع نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:40](#)